

الدستور الجديد للمجلس التشريعي الحق بسحب الثقة من أي عضو من أعضاء المجلس التنفيذي ، وفي الوقت نفسه الزم العضو الذي تسحب منه الثقة بالاستقالة . وقد كانت المواد الخاصة بمسألة المعينين والمنتخبين ، وبسحب الثقة من أعضاء المجلس التنفيذي ، سبب الاحتكاك الذي وقع بين المجلس التنفيذي أي الإدارة المصرية ، وبين المجلس التشريعي .

وإذا كانت هذه هي الصيغة النهائية التي تم التوصل إليها ، فإن التقرير الأولي الذي قدمته « اللجنة الدستورية » كان أكثر تطورا من هذه الصيغة . ومن الواضح أيضا أن اللجنة الدستورية نفسها قد تعرضت لضغوط من قبل الإدارة المصرية وذلك للعدول عن بعض مقترحاتها .

لقد كان التقرير الذي قدمته اللجنة الدستورية للمجلس التشريعي ينص على : (١) الفصل بين منصب الحاكم الإداري العام وبين منصب رئيس المجلس التنفيذي ، واعتبر الأول بمثابة رئيس للجمهورية ، والثاني بمثابة رئيس للوزراء . (٢) رئيس المجلس التنفيذي ، وبالتشاور مع الحاكم الإداري العام ، يختار أعضاء المكتب التنفيذي ، وهذا الحق بالسابق كان منوطا بالحاكم الإداري وبوزير الحربية المصري . (٢) يختار أعضاء المجلس التنفيذي من بين أعضاء المجلس التشريعي . (٤) اقترح أن يكون عدد الأعضاء المنتخبين ٣٣ عضوا بدلا من ٢٢ عضوا حسب دستور ١٩٦٢ ، و ٢٤ عضوا حسب الاقتراح النهائي الذي أقر . وبحيث يشكل المجلس التشريعي من فئتين : الأعضاء المنتخبون والمعينون ، وتكون النسبة ٣٢ عضوا منتخبا و ١٠ أعضاء معينين ، بينما كان النظام القديم ينص على أن يشكل المجلس التشريعي من ٣ فئات ٢٢ ، منتخبين ١٠ معينين ، وأعضاء المجلس التنفيذي . وحسب الصيغة النهائية التي أقرت والتي كانت أقرب إلى صيغة ١٩٦٢ ، أصبحت النسبة ٢٤ منتخبا ، ١٧ عضوا معيناً . وهي نسبة جيدة فيما لو قورنت بالنسبة التي كانت عام ١٩٦٢ حيث كانت ٢٢ إلى ٢١ عضوا . ولكنها تبقى بالتأكيد دون الصيغة المبدئية التي اقترحت والتي اضطر أصحابها للتراجع عنها .

لقد كانت الحكمة واضحة من وراء مقترحات اللجنة الدستورية للفصل بين منصب رئيس المجلس التنفيذي وبين منصب الحاكم الإداري العام ، الأمر الذي يمكن المجلس التشريعي من ممارسة عملية المحاسبة والتشريع دون الاصطدام بالإدارة المصرية بشخص الحاكم الإداري العام . هذا ، إضافة إلى تقييد الإدارة المصرية في موضوع التعيين ، الأمر الذي كان من الممكن أن يضع القطاع على اعتاب حياة برلمانية ديمقراطية تمهيدا لحصول القطاع على قدر أكبر من الاستقلالية والحكم الذاتي .